الاسلام يهدم ما كان قبله وقد قال ابن حامد في كتاب الاصول انه يجي على بعض مقالة بعض اصحابنا
من شرط صحتها وجود اعمال صالحة وظاهر الاية ان من تاب وقوله عليه السلام من احسن في الاسلام
لم يواخذ بما كان في الجاهلية ومن اساء اخذ بالاول والاخر كذا قال وهو غريب ومن صحت توبته
فهل تغفر خطيئته فقط ام تغفر ويعطى بدلها حسنة ظاهر الادلة من الكتاب والسنة الاول
وهو حصول المغفرة خاصة وهذا ظاهر كلام اصحابنا وغيرهم وفي مسلم عن ابي سلمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يجي يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها
الله عز وجل لهم ويضعها على اليهود والنصارى ومعناه يضع عليهم بكفرهم وذنوبهم وقد قيل يحتمل
انه وضع على الكفار مثلها لكونهم سنوها ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر من عمل بها وعن
عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قال له كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى
قال سمعته يقول ان الله يدني المومن فيضع عليه كنفه ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف
ذنب كذا فيقول نعم اي رب فاذا قرره بذنوبه وراى في نفسه انه قد هلك قال سترتها عليك
في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما المنافق والكافر فيقول الاشهاد هؤلاء
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين متفق عليه قيل كنفه هو ستره وعفوه واما
قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر الاية قيل سبب نزولها ما في الصحيحين عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو
خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان تزاني
حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها اخر الاية وقيل ان ناسا من اهل
الشرك قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول
وتدعو اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت هذه الاية الى قوله غفورا رحيما رواه مسلم
من رواية سعيد ابن جبير عن ابن عباس فاما قوله تعالى فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات
قال ابن الجوزي اختلفوا في هذا التبديل وفي زمان كونه فقال ابن عباس يبدل الله
شركهم ايمانا وقتلهم امساكا وزناهم احصانا وهذا يدل على انه يكون في الدنيا وممن ذهب
الى هذا المعنى سعيد ابن جبير ومجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد والثاني ان هذا يكون في الا
خرة قاله سلمان رضي الله عنه وسعيد ابن المسيب وعلي ابن الحسين وقال عمرو ابن ميمون ان
يبدل الله عز وجل سيات المومن اذا غفرها له حسنات حتى ان العبد ليتمنى ان تكون سيئاته اكثر
مما هي وعن الحسن كالقولين وروي عن الحسن قال ود قوم يوم القيمة انهم كانوا في الدنيا

استكثروا

استكثروا يعني الذنوب فقيل من هم قال هم الذين قال الله فيهم فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات
قال ابن الجوزي ويوكد هذا القول حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاعلم اخر اهل الجنة
دخولا الجنة واخر اهل النار خروجا منها رجل يوتى به يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه
وارفعوا عنه كبارها فيعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع
ان ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له ان لك مكان كل سيئة حسنة فيقول رب
قد عملت اشياء لا اراها ههنا فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه فهذا الحديث
في رجل خاص وليس فيه ذكر التوبة فيجوز انه حصل له هذا بفضل رحمة الله عز وجل لا بسبب من توبة
ولا غيرها كما يدخل الله عز وجل الجنة خلقا بفضل رحمته فلا حجة فيه لهذا القول في هذه المسئلة واما
الاية فهي محتملة للقولين والاول يوافقه ظاهر عموم الادلة ولا ظهور فيها للقول
الثاني فكيف يقال بتبديل خاص بلا دليل خاص مع مخالفته للظاهر ولا يقال كلاهما تبديل فمن
قال بالثاني فقد قال بظاهرها لان التبديل لا عموم فيه فاذا قيل بتبديل متفق عليه يوافقه ظواهر
الكتاب والسنة كان اولى وعلى القول الثاني يجوز ان يكون لمن شاء الله بفضل رحمته او لمن
بالغ بان عمل صالحا فالقول بالعموم لكل تائب يفتقر الى دليل وفي الاية وظواهر الادلة ما
خالفه والله سبحانه اعلم والنواجذ هنا الانياب عند الجمهور وقيل الضواحك والضاحكة
السن بين الانياب والاضراس وهي اربع ضواحك وقيل الاضراس كما هو الاشهر في اطلاق
النواجذ في اللغة وللانسان اربعة نواجذ في اقصى الاسنان بعد الارحى ويقال ضرس الحلم
الحلم بضم اللام وسكونها لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل **فصل ٢٤** ولا تصح توبة كا
فر من معصية قال ابن عباس في رواية الوالبي في قوله تعالى ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة لا يقبل
الله عز وجل مع الشرك عملا وقيل تصح من غير الكفر بالقول والنية ومنه لا بالاسلام ويغفر له
بالاسلام الكفر الذي تاب منه وهل يغفر له الذنوب الذي فعلها في حال الكفر ولم يتب منها في
الاسلام فيه قولان معروفان قال الشيخ تقي الدين احدهما يغفر له الجميع لقوله تعالى قل للذين كفروا ان
ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي ينتهوا عن كفرهم ولان الحج في ضمن الاحرام الا كبر فسقط بسقوطه
وقيل نظر لانه كيف يندرج ويسقط مع اصراره عليه وعدم توبته منه وهذا ظاهر كلام اكثر الا
صحاب ولم اجد صريحا في كلامهم وقد سبق كلام ابن حامد في الفصل قبله وهو يدل على الغفران لا
نه لم يذكر الا الخبر الا حجة لمن اعتبر لصحة التوبة اعمالا صالحة ولانه يجي على مقالة بعض اصحابنا
على ان الاسلام خلافه والثاني لا نقل البغوي عن احمد رواه الخلال وهو ظاهر ما اختاره ابن

عملا

Copyright © King Saud University